

فضيلة ليلة القدر

هل تشمل عموم العبادات؟

د. نايف بن محمد اليحيى

الحمد لله والصلاة والسلام على رسول الله .. أما بعد:

إذا حضرت العشر الأواخر المباركة يحصل نقاش أحياناً حول مسائل متعلقة بليلة القدر، ومن هذه المسائل: هل إدراك فضيلة الليلة محصور في القيام وقراءة القرآن والذكر والدعاء فقط، أو يشمل عموم العبادات؟.

وقد دار نقاش مع بعض طلاب العلم حول هذه المسألة، فكتبت هذه الأسطر المختصرة حول إشارة العلماء إليها، ولم أثقله بالحواشي لئلا يطول، فهو ليس ببحث أكاديمي.

ويمكن تقسيم الخلاف إلى قولين، مع التأكيد على أن أفضل عمل في ليلة القدر هو إحيائها بالقيام، وهو الذي اعتنى به النبي ﷺ مع الاعتكاف، ثم تأتي فضيلة قراءة القرآن والذكر والدعاء والصدقة وغيرها من العبادات بعده.



**القول الأول:**

أن فضيلة ليلة القدر تشمل عموم العبادات والأعمال الصالحة، وهو ظاهر إطلاق المفسرين، وعدد من شراح الحديث، وسيأتي ذكر نصوصهم.

**من أدلة هذا القول:**

أولاً: أن جماعة من السلف وأكثر المفسرين - كما سيأتي - فسروا قول الله تعالى: ﴿لَيْلَةُ الْقَدْرِ خَيْرٌ مِنْ أَلْفِ شَهْرٍ﴾، بالعمل فيها، وظاهر قولهم عموم العمل، وبعضهم نص مؤكداً على عمومه.



ثانياً: في حديث ابن عباس في الصحيحين: «فإذا لقيه جبريل عليه السلام، كان أجود بالخير من الريح المرسلة»، دليل على فضيلة الصدقة في رمضان على ما عداه، وتحريه ﷺ لهذا الشهر وتقديمه في الإحسان على غيره من

الشهور، وفيه تحري الأزمنة الفاضلة لزيادة الخير فيها، فهل يبذل ويتصدق ﷺ

في شهر رمضان، ثم إذا جاء أفضل لياليه وقف عن الصدقة؟

فتحري الصدقة والإحسان في رمضان أكد من غيره، وفي لياليه الأخيرة أكد لما

فيها من شرف ليلة القدر والبركة فيها، خصوصاً أنها لا تأخذ وقتاً في الغالب،

بل بدقائق عبر الجوال يتصدق ويصل إحسانه مباشرة.

فما الذي أخرج الصدقة في ليالي العشر من عموم هذا الحديث؟

قال ابن رجب في اللطائف: «شهر رمضان شهر يجود الله فيه على عباده

بالرحمة والمغفرة، والعتق من النار، لا سيما في ليلة القدر، والله تعالى يرحم من

عباده الرحماء .. فمن جاد على عباد الله، جاد الله عليه بالعطاء والفضل،

والجزاء من جنس العمل».

وقد عمم بعض شراح الحديث "الخير" في هذا الحديث على عموم عمل البر

والإحسان، ولم يقصروا معناه على الصدقة فقط.



**ثالثاً:** نص جمع من العلماء على أن أعمال البر في الأزمنة والأمكنة الفاضلة لها فضيلة زائدة، قال في مطالب أولي النهى: «(وتضاعف الحسنة والسيئة بمكان) فاضل كمكة والمدينة وبيت المقدس وفي المساجد، (وبزمان فاضل) كيوم الجمعة، والأشهر الحرم ورمضان، أما مضاعفة الحسنة؛ فهذا مما لا خلاف فيه».

وفي حاشية الروض لابن قاسم: «ذكره القاضي، والشيخ، وغيرهما، فالحسنات بالكمية بالإجماع، والسيئات بالكيفية، واختاره الشيخ وغيره».

وليلة القدر شامة هذه الأزمنة الفاضلة، وفضيلة الحسنات تشمل عموم العبادات في الأزمنة الفاضلة، كما أن السيئات معظمة في عموم المعاصي.



**رابعاً:** مما يستأنس به في هذا المقام أن الجمع بين أعمال البر له فضيلة في الشريعة، كما في صحيح مسلم: «من أصبح منكم اليوم صائماً؟» قال أبو بكر رضي الله عنه: أنا، قال: «فمن تبع منكم اليوم جنازة؟» قال أبو بكر رضي الله عنه: أنا، قال: «فمن أطعم منكم اليوم مسكيناً؟» قال أبو بكر رضي الله عنه: أنا، قال: «فمن عاد منكم اليوم مريضاً؟» قال أبو بكر

رضي الله عنه: أنا، فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم: «ما اجتمعن في امرئ، إلا دخل الجنة».



### من أقوال أهل العلم في عموم فضلها:

- في الدر المنثور: "وأخرج عبد بن حميد عن أنس قال: العمل في ليلة القدر والصدقة والصلاة والزكاة أفضل من ألف شهر.
- وأخرج ابن جرير عن عمرو بن قيس الملائي في قوله: ﴿لَيْلَةُ الْقَدْرِ خَيْرٌ مِنْ أَلْفِ شَهْرٍ﴾ قال: عمل فيها خير من عمل في ألف شهر".
- وفي تفسير ابن أبي زمنين، وفي تفسير الجرجاني، درج الدرر: "قال ابن عباس: العمل في ليلة القدر خير من العمل في ألف شهر لا توافق ليلة القدر".
- ولما ذكر الطبري الخلاف في ليلة القدر، ذكر القول الأول: "فقال بعضهم: معنى ذلك: العمل في ليلة القدر بما يرضي الله، خير من العمل في غيرها ألف شهر"، ثم عزاه لمجاهد وعمرو بن قيس، ثم رجحه بعد عرض الأقوال فقال: "وأشبه الأقوال في ذلك بظاهر التنزيل قول من قال: عمل في ليلة القدر خير من عمل ألف شهر، ليس فيها ليلة القدر.

وأما الأقوال الأخر، فدعاوى معان باطلة، لا دلالة عليها من خبر ولا عقل، ولا هي موجودة في التنزيل".

#### ■ وقال المروزي في مختصر قيام الليل:

"باب الترغيب في ليلة القدر وتفضيل العمل فيها على العمل في سائر السنة".

#### ■ وقال البغوي:

"قال المفسرون: ﴿لَيْلَةُ الْقَدْرِ خَيْرٌ مِنْ أَلْفِ شَهْرٍ﴾ معناه: عمل صالح في ليلة القدر خير من عمل ألف شهر ليس فيها ليلة القدر".

#### ■ وقال الثعلبي في تفسيره الكشف والبيان:

"وقال المفسرون: عمل صالح في ليلة القدر خير من عمل ألف شهر ليس فيها ليلة القدر".

#### ■ وقال القرطبي:

"وفضيلة الزمان إنما تكون بكثرة ما يقع فيه من الفضائل، وقال كثير من المفسرين: أي: العمل فيها خير من العمل في ألف شهر ليس فيها ليلة القدر".

#### ■ وقال القرافي في الذخيرة:

"ومعنى قوله تعالى ﴿خَيْرٌ مِنْ أَلْفِ شَهْرٍ﴾ أن العمل فيها خير من العمل في ألف شهر، فتكون الركعة فيها خيراً من ثلاثين ألف ركعة، وكذلك سائر أنواع البر وشهود مغربها وعشاؤها".

#### ■ وقال ابن عطية:



"وقيل: سميت بذلك لأن كل العمل فيها له قدر خطير".

■ وقال أبو حيان في البحر المحيط:

"وقيل: لأن كل العمل فيها له قدر وخطر".

■ وقال السندي في حاشيته على ابن ماجه:

كان النبي صلى الله عليه وسلم، «يجتهد في العشر الأواخر، ما لا يجتهد في

غيره»

"قوله: (يجتهد) أي يبالغ في أنواع الخيرات وأصناف المبرات والعبادات".

■ وقال ابن عاشور:

"وتفضيلها بالخير على ألف شهر، إنما هو بتضعيف فضل ما يحصل فيها من الأعمال الصالحة

واستجابة الدعاء ووفرة ثواب الصدقات والبركة للأمة فيها".

■ وقال ابن باز في مجموع فتاويه:

"وكان السلف بعدهم، يعظمون هذه العشر ويجتهدون فيها بأنواع الخير" ثم قال بعدها

بمواضع: "والمعنى أن من قامها بالصلاة وسائر أنواع العبادة من قراءة ودعاء وصدقة وغير

ذلك إيماناً بأن الله شرع ذلك واحتساباً للثواب عنده لا رياء ولا لغرض آخر من أغراض الدنيا

غفر الله له ما تقدم من ذنبه".



## القول الثاني:

فضيلة ليلة القدر محصورة في القيام والذكر وقراءة القرآن، وهو قول لبعض أهل العلم من المعاصرين، ولم أقف على من نص من المتقدمين على أن الفضيلة محصورة في هذه الأعمال، وإنما ينص بعضهم على فضيلة القيام فيها، من غير تنصيص على أن الفضيلة لا تدرك بغيره.

## ومن أدلة هذا القول:

أولاً: أن النبي ﷺ والصحابة رضي الله عنهم لم يجتهدوا فيها بغير القيام.

## ويجاب عن ذلك:

بأنهم اجتهدوا في أفضل أعمالها، ولم يرد عنهم منع لغيرها، والمنقول عن الصحابة فيما يفعلونه في هذه الليالي آثار قليلة، وعموم الأدلة السابقة تدل على أصل الفضيلة والعموم.



ولم ينقل عن النبي ﷺ الاجتهاد في تخصيص هذه الليالي بقراءة القرآن والذكر، ومع ذلك يقول أصحاب هذا القول بفضيلتها.



**ثانياً:** أن قول المفسرين في تفسير قول الله تعالى: ﴿لَيْلَةُ الْقَدْرِ حَيَّرَ مِنْ أَلْفِ شَهْرٍ﴾ "العمل فيها" يقصدون به القيام، و"أل" عهدية يراد بها ما عهد وهو القيام، ويؤكد هذا حديث أبي هريرة في الصحيحين: «من قام ليلة القدر إيماناً واحتساباً، غفر له ما تقدم من ذنبه».

ويجاب عن ذلك:

بأن تواطأ كلمة كثير من المفسرين في تفسير الآية على التعبير بـ "العمل" يدل على قصدهم لعمومه، فهل يتنكب جميعهم التعبير بالقيام مع أنه أصرح في المقصود إلا لغرض التعميم؟

ثم نجد بعضهم يعبر بتعبيرات واضحة التعميم، من ذلك قولهم كما سبق ذكره في نقل الطبري: "العمل في ليلة القدر بما يرضي الله" وقول البغوي والثعلبي: "قال المفسرون: معناه: عمل صالح في ليلة القدر خير من عمل ألف شهر ليس فيها ليلة القدر".

ثم إن هناك من صرح بعموم العمل كما في أثر أنس رضي الله عنه، وقول القرافي والسندي وابن عاشور، وفيما نقل ابن عطية وأبوحيان.



والقيام له مزيد فضل وأفضلية في هذه الليلة، وهو أولى الأعمال، لكن الحديث بين فضيلته بمغفرة الذنوب مع المضاعفة بألف شهر، ويبقى فضل الليلة الثابت في الآية لعموم الأعمال الصالحة.

وقد ورد في ليلة القدر فضلان:

❖ **فضل يغفر به ما تقدم من الذنب**، وقد عُلق شرعًا بقيامها إيمانًا

واحتسابًا.

❖ **وفضل يُعادل فضل ألف شهر**، وهو مطلق لم يقيد بعمل القيام فقط.

وبعد هذا العرض الموجز المختصر، يظهر لي والله أعلم رجحان القول الأول،

ومما يقوي هذا القول:

**أن الأصل فيها: عموم فضلها**، فقد وصفها الله بأنها مباركة، وكثرة البركة والخير

فيها يشمل عموم العبادات، وحصرها في عمل واحد فيه قصر لبركتها فيه، وفيه

حد للفضيلة العظيمة لهذه الليلة التي نوه الله بفضلها، وأنزل سورة كاملة فيها.

أن من حصر الفضيلة في القيام تجده ينص على الاجتهاد في الذكر والقرآن،

مع أنه لم ينقل عنه ﷺ فيما أعلم تحري ذلك في ليالي العشر، فما الذي

أدخلهما في الفضل وأخرج بقية العبادات؟

فإن قيل بأنهما دخلا في القيام، أوجب بأنهما دخلا في القيام تبعًا، فما دليل

التأكيد عليهما خارج القيام؟



د.نايف اليعحي

فضيلة ليلة القدر هل تشمل عموم العبادات

ولما ننظر في يوم عرفة مثلاً، فهل يقال بأن الفضيلة فيه بالدعاء للحاج فقط؛ لأن النبي ﷺ لم يفعل إلا الدعاء، ولغير الحاج فضيلته بالصيام فقط؟ أو يشرع في هذا اليوم الإحسان والصدقة مع الاجتهاد في الدعاء؟.

ومن فتر عن القيام في ليال العشر أو لم يتيسر له ذلك، فهل ينصح بأعمال البر الأخرى، أو يقال له ليس لذلك فضيلة؟.

أسأل الله أن يوفقنا للعمل الصالح فيها والقبول، إنه جواد كريم.

